האגודה לזכויות האזרח בישראל
جمعية حقوق المواطن في إسرائيل
The Association for Civil Rights in Israel

رصد لنشاط الشرطة الإسرائيلية في القدس الشرقية خلال السنة المنصرمة:
عنف، وغياب للثقة، وتفاقم العلاقة بين الشرطة الإسرائيليّة والفلسطينيّين

"يوم القدس" الإسرائيلي – 2011

مشروع حقوق الانسان في القدس الشرقية

المحامية نسرين عليان, رونيت سيلع, فيروز شرقاوي, نيتسان الاني, محمود قراعين والمحامية كيرن تسفرير

ترجمة: جلال حسن، تواصل للترجمة والتعريب.

يشهد العامان الأخيران تدهورًا بالغًا وتراخيًا خطيرًا في أمن السكّان الفلسطينيّين الشخصيّ في القدس الشرقيّة. تستعرض هذه الوثيقة (التي تنشرها جمعيّة حقوق المواطن عشية "يوم القدس" الإسرائيلي 2011) تصرّفات بالغة الخطورة مارستها الشرطة في القدس الشرقيّة، تمسّ بالفلسطينيّين في المدينة. وتطالب الوثيقة بإحداث تغيير جوهريّ في كلّ ما يتعلّق بسلوكيّات الشرطة الإسرائيلية في القدس. في هذا اليوم الذي يتمحور الخطاب العامّ الإسرائيليّ فيه حول "توحيد المدينة"، أي احتلال شرقيّها، وضمّه ليصبح جزءًا لا يتجزّأ من عاصمة إسرائيل، من السهل تجاهل ممارسات التفرقة والفصل والتمييز التي يُعمل بها في هذه الأيام في صفوف الشرائح السكّانيّة المختلفة في القدس. المناسبات والاحتفالات الكثيرة التي تُقام لإحياء هذا اليوم- بعضها في قلب الأحياء السكنيّة الفلسطينيّة- لا تمتّ إلى هذه الشريحة التي يصل تعدادها إلى ثُلث سكّان المدينة بصلة، لا بل إنّها تخلق النفور في صفوفها، وهي الشريحة.

دفعت الشكاوى والشهادات المتراكمة حول تفاقم انتهاك حرّيّات سكّان القدس الشرقيّة الأساسيّة من قِبل السلطات (كالشرطة وبلديّة القدس ووزارة الداخليّة وجهات أخرى)، جمعيّة حقوق المواطن إلى كتابة تقرير "مكان غير آمنٍ" في شهر أيلول عام 2010، والذي انصبّ على إخفاق السلطات في حماية حقوق الإنسان في مناطق المستوطنات اليهودية في القدس الشرقيّة.[1]

في شهر نسيان من هذا العام، أنهى الكولونيل أهارون فرانكو عمله كقائد الشرطة في لواء القدس، وعُيّن مكانه الكولونيل نيسو شاحَم. **كُتب هذا التقرير على خلفيّة استبدال قائد لواء القدس في الشرطة الإسرائيلية، ابتغاءَ تسليط الأضواء على جملة من المواضيع المتعلّقة بتصرّفات الشرطة تجاه الفلسطينيّين في القدس، وعلى ضرورة تغيير السياسة ونُظُم عمل الشرطة، بغية وضع حدٍّ لانتهاك حقوق الإنسان الأساسيّة في القدس الشرقيّة.**

القطيعة بين الشرطة والسكّان

لا يستطيع المطّلع على المزاج العام في صفوف الفلسطينيّين في القدس الشرقيّة، تجاهل غياب ثقة السكّان تجاه منظومات تطبيق وفرض القانون الإسرائيليّة. لا يتعامل الفلسطينيّون في القدس مع الشرطة كجسم يعمل على حمايتهم وخدمتهم، فالشرطة بالنسبة لهؤلاء هي جسم عدائيّ، وغريب، وذو بأس يُمارَس ضدّهم في الأساس، ويتجاهل احتياجاتهم وأمنهم، ويضع مصالح الجمهور اليهوديّ في المدينة فوق مصالحهم. نما هذا الإدراك في صفوف المقدسيّين الفلسطينيّين على ضوء تراكم تجارب الماضي، وفي هذا يكمن العائق الأساسيّ أمام منظومة تطبيق وفرض القانون في هذه المناطق.

أحد الأمثلة الحديثة لغياب الثقة والتعاون مع الشرطة هو مصرع الفتى ميلاد عيّاش في سلوان في 14.5.2011. ويُستدلّ من أقوال شهود عيان تحدّثوا إلى وسائل الإعلام أنّ الرصاص أُطلِق من البيت الاستيطاني المسمى بـ"بيت يونتان"، بينما تقول الشرطة إنّ قوّاتها لم تُطْلق الرصاص الحيّ خلال الأحداث. وبسبب دروس التجارب السابقة، تخوّفت العائلة من أنّ تحويل جثّة ابنها للتشريح قد يدفع الشرطة إلى احتجازها، واشتراط نقلها للدفن بشروط مقيِّدة, نحو: اشتراط مشارَكة عدد محدود من الناس في الجنازة، والدفن في ساعات الليل المتأخرة، على النحو الذي تصرّفت به الشرطة مع عائلة الشابّ

[1] المحامية نسرين عليّان، محمود قراعين، المحامية كيرن تسفرير، ميري غروس، والمحامية طالي نير– جمعيّة حقوق المواطن **مكان غير آمن**، 5–10(2010) http://www.acri.org.il/pdf/unsafe-space-ar.pdf

حسام رويدي الذي قتل طعنًا بالسكّين في تاريخ 9.2.2011 بيد شابّ يهوديّ في ميدان "هَحَتولوت" في القدس. يجسِّد قرارُ عائلة عيّاش عدم تسليم جثّة ابنها، وعدم التعاون مع الشرطة، القطيعةَ وغيابَ الثقة.

على ضوء تجارب الماضي، إنّ توجُّه السكّان الفلسطينيّين إلى شرطة إسرائيل لطلب مساعدتها وحمايتها يُعتبر أمرًا غير اعتياديّ، ولا يحصل إلاّ في ما ندر، وفي الحالات الاستثنائيّة. حتّى في حالات التعرّض لاعتداءات قاسية، يُفضّل المقدسيّون الفلسطينيّون عدم التوجّه إلى محطّات الشرطة الإسرائيلية وعدم تقديم الشكاوى، خوفًا من محاولات استقاء معلومات حول أشخاص آخرين وحوادث أخرى، وفي الأساس لغياب الثقة بأنّ الشرطة ستعالج قضاياهم على نحو فاعل وناجع.

أمّا سكّان الأحياء الفلسطينيّة التي تقع خارج جدار الفصل، نحو: كفر عقب؛ راس خميس؛ حيّ السلام، فلا يتلقَّون خدمات من قبل الشرطة بتاتًا. وعلى الرغم من أنّ هذه الأحياء تقع داخل مناطق نفوذ بلدية القدس، ويحمل معظم سكّانها بطاقات الهُويّة الزرقاء، فقد تحوّلت إلى مناطق حرام لا سيادة فيها لأيّ قانون كان، ويشتكي سكّانها من الغياب التامّ للشرطة. ينتج عن ذلك مساسٌ خطير بأمن السكّان الفلسطينيّين، وتحويلُهم إلى ضحايا محتمَلين للعنف والاعتداءات والتنكيل، وتعزيز لمشاعر الإحباط والمرارة تجاه الشرطة. في اللقاء الذي أجراه ممثلون عن سكّان قسم من هذه الاحياء وجمعيّة حقوق المواطن في شهر آذار المنصرم مع قائد شرطة اللواء المنتهية ولايته ، طلب السكّان على نحوٍ واضح وصريح من الشرطة أن تقوم بدورها، وأن تفرض النظام، لا سيّما في قضايا المخدِّرات والاعتداء على الممتلكات والأمان، وطالبوها بعدم التخلّي عن حمايتهم.

<u>سلوك الشرطة خلال حوادث الإخلال بالنظام العامّ</u>

لا تتمثل قوّة سلطة القانون في إدارة روتين حياة المجتمع المدنيّ فحسب، بل في وقوفها الراسخ للمحافظة على حقوق الناس عند وقوع الأزمات. ومن الواضح أنّ من وظيفة الشرطة الحفاظ على النظام العامّ، وتفريق الأحداث التي تهدّد سلامة الجمهور، لكنْ حريٌّ بها - عند قيامها بذلك- أن تتّبع سلوكًا قانونيًّا ولائقًا، والأهمّ من ذلك كلّه، أن تستخدم القوّة الممنوحة لها على نحو معقول ومحسوب ومتّزن.

في الفترة الأخيرة، تحوّل الاستخدام المفرط لوسائل تفريق المظاهرات في قلب الأحياء السكنيّة الفلسطينيّة خلال المواجهات إلى أمر روتينيّ. ففي عيد العُرش الأخير لليهود، تُوفّي الرضيع محمّد أبو سارة من حيّ العيساويّة بعد أن استنشق كمّيّات كبيرة من الغاز المسيل للدموع التي دخلت إلى بيت عائلته كما يبدو. ويؤدّي إطلاق قنابل الغاز في قلب الأحياء، في بعض الأحيان، إلى نشوب حرائق في البيوت والممتلكات. ففي يومَي الرابع عشر والخامس عشر من أيّار, وخلال إحياء ذكرى النكبة، أشعلت قنابل الغاز المسيل للدموع النار في منزلين في سلوان وفي آخر في العيسويّة. واشتكى السكّان إذّاك من إطلاق الأعيرة المطّاطيّة من مسافة قصيرة بخلاف تعليمات إطلاق النار، مما أدّى إلى وقوع عدد من الإصابات. توجّهت جمعيّة حقوق المواطن إلى قائد لواء منطقة القدس في الشرطة الإسرائيليّة كي يقوم بفحص ما إذا جرى استخدام وسائل تفريق المظاهرات على نحو يتلاءم مع حيثيّات الحدث، وما تقتضيه النظم والتعليمات.[2]

[2] توجُّه جمعيّة حقوق المواطن إلى قائد الشرطة الإسرائيليّة في القدس من تاريخ 19.5.2011.

بالإضافة إلى ذلك، تقوم الشرطة - بعد أسابيع من اندلاع المواجهات في أحياء القدس الشرقيّة- بوضع حواجز على مداخل هذه الأحياء، وتشنّ حملات فرض واسعة النطاق، غالبيّتها لا تمتّ بصلة لِما ارتُكب من مخالفات. تتواصل هذه الحملات لبضعة أيّام متتالية في كلّ واحد من الأحياء، وتشمل تحريرَ غرامات مخالفات السير، وفحصًا للمرْكبات، وغرامات يحرّرها فاحصو المركبات، وغيرَ ذلك.[3] يقع ضمان تطبيق القانون في إطار وظائف الشرطة، وعليه فهي تملك صلاحية القيام بحملات فرض وتطبيق، لكنّ توقيت هذه الحملات، وما يرافقها من إذلال ومعاملة فظّة، يولّد لدى السكّان الفلسطينيّين شعورًا بالملاحقة وممارسة العقاب الجماعيّ تجاه سكّان الحيّ كافّة، وإنْ لم يشارك هؤلاء في أحداث الإخلال بالنظام العامّ.

نشهد خلال السنة الأخيرة ظاهرة بدأت بالانتشار كالنار في الهشيم، وتتمثّل في أنّ الشرطيّين الذين يقومون بدوريّات وأعمال شرطيّة اعتياديّة يقومون بتغطية وجوههم، وذلك بالتعارض التامّ مع واجب الشرطيّين تقلّد شارات الهُويّة. على هذا النحو شارك شرطيّون إسرائيليون ملثّمون في تفريق مظاهرة جرت في 4.3.2011 في حيّ الشيخ جرّاح في القدس.[4] ويُظهر توثيقٌ مصوَّرٌ للحدث شرطيّينَ يندفعون بوحشيّة إلى داخل صفوف المتظاهرين، ويعتمرون قبّعات "جَوْرَبيّة" بغية إخفاء وجوههم، ومن ثَمّ يقومون بمهاجمة المتظاهرين بعنف منقطع النظير. ينضمّ هذا الحدث في الشيخ جرّاح إلى عدد من الأنشطة البوليسيّة الروتينيّة التي جرت في أحياء القدس الشرقيّة بمشاركة شرطيّينَ ملثَّمين، ونذكر من بينها توزيعَ أوامر الإخلاء في سلوان، والدخولَ إلى المنازل، والصعودَ إلى السطوح في سلوان في شهر تشرين الأول عام 2010،[5] واعتقالَ قاصرين في القدس الشرقيّة،[6] وأحداثَ الشهر الأخير في سلوان.

إنّ من دواعي الأسف أن تترافق فترات الأزمات في البلاد مع تصاعد حالات العنف البوليسيّ تجاه الفلسطينيّين في القدس الشرقيّة. هذا ما حصل خلال الحرب على غزّة، وهذا ما يحصل في الأحياء التي تندلع فيها المواجهات على نحو متواتر. تراكمت لدى جمعيّة حقوق المواطن حالاتٌ يُستشفّ منها قيام رجال الشرطة الإسرائيلية بممارسة العنف على نحوٍ مخالف للقانون. ولكن عندما قُدّمت شكاوى إلى "ماحَش" (قسم التحقيق مع الشرطيّين في وزارة العدل)، لم تُقدّم لوائح اتّهام ضدّ شرطيّين عنيفين أو فاسدين إلاّ في حالات قليلة، وجرى في معظم الحالات إغلاق الملفّات. ولا علم لجمعيّة حقوق المواطن إلاّ بحالتين أوصى فيهما "ماحَش" بتقديم لوائح اتّهام ضدّ شرطيّين عنيفين، الأمر الذي يُعزّز غياب ثقة الفلسطينيّين تجاه نجاعة وفاعليّة منظومة فرض وتطبيق القانون، ويَحول دون تقديمهم الشكاوى إليه.

تطبيق وفرض القانون على نحو منقوص وانتقائيّ

تتمثّل إحدى الشكاوى المركزيّة للسكّان الفلسطينيّين في القدس في أنّ الشرطة تفرض القانون على نحوٍ انتقائيّ، ولا تطبّق القانونَ ذاته على اليهود والعرب، على الرغم من واجبها القيام بذلك. ويُستشفّ من الشهادات التي جمعتها جمعيّة حقوق المواطن من السكّان أنّ الشرطة تجاهلت شكاوى قدّمها الفلسطينيّون حول إلحاق الضرر بممتلكاتهم وأجسادهم

[3] توجُّه جمعيّة حقوق المواطن إلى الكولونيل أهارون فرانكو قائد الشرطة الإسرائيليّة في القدس في 10.11.2010.

[4] نير حسون "شرطيّون ملثّمون يشاركون للمرّة الأولى في تفريق مظاهرات اليسار في حيّ الشيخ جراح"، **هآرتس online** 7.3.2011 **http://www.haaretz.co.il/hasite/spages/1218948.html** ؛ شريط الفيديو الذي يوثّق مشاركة شرطيّين ملثّمين في الوقفة الاحتجاجيّة في حيّ الشيخ جرّاح في 4.3.2011: "sj 040311 1" **youtube** 6.3.2011 **www.youtube.com/user/assafsh#p/a/u/0/VNTGhA16yF4**

[5] " إصدار أوامر إخلاء لسكّان ثمانية مَبانٍ في سلوان"، مركز معلومات وادي حلوة- سلوان 25.10.2010 **silwanic.net/?p=7805**.

[6] شهادة القاصر ت.ر. جمعها محمود قراعين (من جمعيّة حقوق المواطن) في 24.1.2011؛ "بتسيلم": الاشتباه بقيام شرطيّين استخدام العنف عند اعتقال قاصرين من سلوان في شهر تشرين الثاني عام 2010".

وأمنهم. في المقابل، تقوم الشرطة بوظيفتها على أحسن وجه، وتطبّق القانون بحذافيره عندما يقدّم يهوديّ شكوى ضدّ أحد الفلسطينيّين، إذ تحقّق وتجمع الأدلّة إلى أن تتوصّل إلى اعتقال الفلسطينيّ. يَبرز هذا التصرّف على نحوٍ خاصّ في سلوان، والشيخ جرّاح، وأحياء أخرى يسكن فيها المستوطنون في قلب الأحياء الفلسطينيّة. ويفيد الفلسطينيّون أنّ معالجة شكاوى يقدّمونها ضدّ المستوطنين وحرّاسهم تعاني من التأجيل والمماطلة بذرائع وحجج مختلفة، لا سيّما في محطّات الشرطة المسؤولة عن معالجة قضايا السكّان في القدس الشرقيّة. لا يتوقّف الأمر عند عدم فحص شكاواهم، بل تُقلب الأمور رأسًا على عقب، ويتحوّل الفلسطينيّون أنفسهم إلى مشبوهين في شكاوى مضادّة يقدّمها الأشخاص الذين يَظهرون في شكاواهم كمشتبَه فيهم، وعليه يجرى التحقيق مع هؤلاء الفلسطينيّين تحت طائلة التحذير.[7]

ثمّة مثال آخر للتّمييز في تطبيق القانون بين اليهود والفلسطينيّين في القدس، وللطابع الانتقائيّ لهذا التطبيق، يتمثّل في حواجز الطرق الكثيرة التي توضع في وجه الفلسطينيّين على نحوٍ متواتر خلال الأعياد اليهوديّة، أو خلال المناسبات الكثيرة التي تُجرى في القدس. في الكثير من هذه الأعياد والمناسبات، تمارس الشّرطة سياسة إغلاق مساحات عامّة وشوارع كاملة في وجه الفلسطينيّين، وتسمح -في المقابل- للجمهور اليهوديّ بالعبور.

لا يقتصر الأمر بالنّسبة للسكّان على الانتهاك الفظّ لكرامتهم، وعلى تولّد مشاعر الإحباط والتذمّر التي تعتريهم إزاء ممارسات الشّرطة (التي تسمح بمرور جمهور معين ولا تسمح بذلك لجمهور آخر)، بل يشمل كذلك انتهاكًا خطيرًا لحرّيّة التنقّل والحركة في الأحياء الفلسطينيّة (والتي تعاني أصلاً من بنية تحتيّة مهلهلة، كالطّرق الضيّقة والمتعرّجة). يخلق قطع الطرق على هذا النّحو حالات ازدحام قاسية في حركة السير، ويؤخّر السكّان الفلسطينيّين، ويرغمهم على استخدام طرق بديلة وطويلة ومعقّدة، سرعان ما تكتظّ هي الأخرى بالمركبات.

فعلى سبيل المثال، يقام في مطلع كلّ شهر احتفال "محيط الأبواب" الذي ترافقه صلوات لليهود تُقام حول أبواب الحرم الشريف. وبغية التمكين من إجراء هذه الجولة, التي رافقتها في الماضي أعمالُ عنف من قبل اليهود المشاركين فيها تجاه الجمهور السكان والجمهور الفلسطينيّ المحلّيّ، تقوم الشرطة بإغلاق جميع الدكاكين والأكشاك في شارع الواد في الحيّ الإسلاميّ، وتقطع طريق وصول الفلسطينيّين إلى البلدة القديمة على نحوٍ شبه تامّ. ويتبيّن من شهادات السكّان أنّ الشرطة منعت المصلّين المسلمين من الدخول إلى البلدة القديمة لأداء صلاة المغرب في مطلع شهر أدار (العبريّ)، لكنّها مكّنت اليهود من المرور بحرّيّة تامّة.

ويشكّل الحاجز المنصوب على مدخل وادي حلوة في سلوان مثالاً اخر على التطبيق الانتقائيّ الذي يُضطرّ السكّان الفلسطينيّون إلى مواجهته على امتداد أيّام السنة. وقد وضع حاجز ثابت عند مدخل الشارع لغرض القيام بأعمال البنية التحتيّة في الشارع، بحيث يمنَع دخول المرْكبات باتّجاه الجنوب، لكنّه يُرفع أمام زوّار موقع "عير دافيد" السياحيّ، وأمام المستوطنين الذين يسكنون في سلوان، وأمام ضيوفهم، أمّا الفلسطينيّون فيُضطرّون إلى البحث عن طرق بديلة.

<u>اعتقال الأولاد على نحوٍ مخالف للقانون</u>

[7] راجعوا الملاحظة "1" أعلاه.

في فترة السنة والنصف الأخيرة، تكثر المواجهات في أحياء القدس الشرقيّة ، ويشارك فيها الكثير من القاصرين، وعلى ضوء ذلك حصل ارتفاع حادّ في اعتقال الأولاد في القدس الشرقيّة. وبحسب بيانات الشرطة الإسرائيليّة في القدس، جرى التّحقيق خلال العام 2010 مع نحو 1,200 طفل بشبهة إلقاء الحجارة، وجرى اعتقال 759 طفلا للاشتباه فيهم برمي الحجارة وقُدّمت لوائح اتّهام وحصلت اعتقالات حتّى إتمام الإجراءات في 226 حالة.[8] الفجوة الكبيرة بين عدد الأولاد الذين جرى اعتقالهم والتحقيق معهم، وبين عدد لوائح الاتّهام التي جرى تقديمها، تعزّز شعور الأهالي الفلسطينيّين بأنّ معظم الاعتقالات والتحقيقات تبتغي تخويف هؤلاء القاصرين، واستمدادَ المعلومات منهم، وثَنْيَهم عن تنفيذ الأعمال التي يُشتبه في أنّهم ارتكبوها. لكن من المهمّ أن نشدّد هنا أنّ استخدام الاعتقالات والتحقيقات كأداة تربويّة يتعارض مع جدواها الأصليّة.

على ضوء تعقيدات الحياة في القدس الشرقيّة، وعلى ضوء الحساسية المطلوبة للتعامل مع الأولاد، فحريٌّ بالشرطة أن تتوخّى الحذر الشديد، وأن تدقّق في تطبيق تعليمات القانون. توقيف قاصر أو اعتقاله لغرض اقتياده للتحقيق يشكّل إجراءً متطرّفًا يرافقه مساس خطير بحرّيّة هذا القاصر، ويعزّز تصنيفه كمجرم، وقد يتسبّب له في أضرار نفسيّة.[9] ومع ذلك، أصبح التّوقيف والاعتقال من الوسائل الاعتياديّة للتعامل مع القاصرين الفلسطينيّين في القدس الشرقيّة ممّن اشتُبِه فيهم بإلقاء الحجارة، على الرغم من البدائل التي يسمح بها القانون بغية تحقيق غايات الاعتقال، من خلال الاستدعاء للتّحقيق في موعد لاحق، أو من خلال التحقيق مع المعتقلين في أماكن وجودهم.

في موازاة هذا التقرير، تنشر جمعيّة حقوق المواطن وثيقة مفصّلة حول خرق قانون الأحداث من قِبل الشرطة الإسرائيليّة عند تعاملها مع القاصرين الفلسطينيّين في القدس الشرقيّة،[10] وحول النحو الذي فيه تُفرِغ القانون من فحواه من خلال الاستخدام المتواتر للاستثناءات التي يحدّدها القانون. تستعرض الوثيقة صورة قاسية للنّحو الذي تنفَّذ فيه اعتقالات الأولاد بصورة غير قانونيّة، إذا جرى توقيف أولاد دون سنّ الثانية عشرة واقتيدوا إلى التحقيق على الرغم من أنّهم يقعون تحت سنّ المسؤولية القانونيّة؛ وانتُزِع القاصرون من أسرّتهم في ساعات الليل المتأخّرة، واعتُقِلوا، ووُضِعت السلاسل في أيديهم في الشارع أمام عيون السابلة؛ وحقّق معهم داخل عربات الشرطة في الطريق إلى مراكز الشرطة؛ واستخدم شرطيّون العنفَ والتهديدَ خلال التحقيق؛ وحُقِّق مع قاصرين بدون حضور والديهم؛ وهنالك أهالٍ أُرغِموا على الانتظار ساعات طويلة في مدخل مركز الشرطة عندما حضروا لمرافقة أولادهم؛ وهناك أهالٍ طُردوا من غرف التحقيق بعد أن تذمّروا من سبل التحقيق مع أبنائهم.

تتواصل اعتقالات القاصرين دونما توقف، حتّى عند كتابة هذه السطور. في الفترة الواقعة بين شهر كانون الثاني ونهاية شهر آذار عام 2011 اعتُقِل نحو 65 ولدًا في سلوان وحدها وحُقّق معهم.[11]

---

[8] إيلي أوشروف" قائد الوحدة المركزيّة (يَمار) في شرطة القدس: "في العام الماضي قمنا بإحباط 6 عمليّات تخريبيّة جنائيّة كبيرة"، معاريف **nrg** 5.4.2011 http://www.nrg.co.il/Scripts/artPrint/artPrintNew.php?channel=54&channelName=local&ts=14042008120049

[9] البند العاشر من قانون الأحداث (المقاضاة، المعاقبة وسبل التعامل)، 1971.

[10] المحامية نسرين عليّان – جمعيّة حقوق المواطن، **خرق تعليمات قانون الشبيبة (المقاضاة، والعقاب، وطرق المعالجة) – 1971 في تعامل الشرطة مع القاصرين من سكّان القدس الشرقيّة**، (آذار **2011**). **http://www.acri.org.il/ar/wp-content/uploads/2011/05/ViolationofYouthLaw.pdf**

[11] "أكثر من 150 حالة اعتقال وتوقيف في سلوان في الفترة الأخيرة"، مركز معلومات وادي حلوة – سلوان. نيسان 2011http://silwanic..net/?p=14947

إبعاد الناشطين وتهديدهم

منذ العام 2009 حتّى يومنا هذا، أبعدت سلطات القانون نحو 122 من فلسطينيّي القدس الشرقيّة المحتلّة من حدود البلدة القديمة، ومن الحرم القدسيّ الشريف، ومن أحياء أخرى من المدينة. تَظهر هذه الأرقام في تقرير أَعَدَّهُ مركز القدس للحقوق الاجتماعيّة والاقتصاديّة.[12] ومن بين الذين أُبعدوا طلاّب مدارس، وطلاّب جامعيّين، وشخصيّات دينيّة، وناشطين مجتمعيّين، وناشطين في مجال حقوق الإنسان.

يتيح القانون الجنائيّ إمكانيّة إبعاد شخص ما من منطقة جغرافيّة أو اعتقاله إذا توافرت حوله أدلّة تشير إلى احتمال اقترافه لمخالفة ما. ومع انتهاء التحقيق، تُقرّر الدولة بشأن تقديم لائحة اتّهام ضدّه، وتمكّن المتهم من الدفاع عن نفسه في المحكمة، مقابل التهم الموجَّهة ضدّه، أو إغلاق الملفّ وإزالة القيود المفروضة. على الرغم من ذلك، إنّ المسلك الذي يمارَس من خلال إبعاد سكّان القدس الشرقيّة الفلسطينيّين يُظهر بوضوح أنّ الحديث يدور عن وسيلة لممارسة الضغوط والتهديدات على نحوٍ يشذّ عن التصرّفات المعياريّة للقانون الجنائيّ.

تتمثّل ظاهرة جديدة واستثنائيّة في قرار إبعاد فلسطينيّ القدس بفعل أمر يصدره قائد الجبهة الداخليّة (التابعة للجيش) بالاستناد إلى قوانين الطوارئ الانتدابيّة من العام 1945. يُنتهجُ هذا المسلك منذ سنين طويلة في الضفّة الغربية وقطاع غزّة، ويبدو أنّه قد بدأ يسري على سكّان القدس ايضا. تُمكّن قوانين الطوارئ قوّات الأمن الإسرائيليّة من فرض قيود على تنقّل شخص ما لمدّة طويلة بالاستناد إلى موادّ سرّيّة، ودون أن تتوافر لهذا الشخص فرصة منصفة لمواجهة الادّعاءات الموجَّهة إليه. لا تقترن هذه الأوامر بشُبهةٍ محدّدة في التورّط بأعمال جنائيّة، ويمكنها الاقتصار على تقديرات الخشية من نشاط مستقبليّ لهذا الشخص. أوامر الإبعاد هي بمثابة "شارع التفافيّ" على الإجراءات الجنائيّة الاعتياديّة. في الفترة الأخيرة، جرى استخدام قوانين الطوارئ ضدّ الناشط المجتمعي والسياسيّ عدنان غيث (من سكّان البستان في سلوان) الذي جرى إبعاده عن منطقة نفوذ مدينة القدس في 12.1.2011، ولم يتمكّن حتّى الآن من العودة إلى بيته وأهله.

بالإضافة إلى إبعاد الناشطين، **تشهد السنوات الأخيرة حالات استدعاء للناشطين الفلسطينيّين من القدس الشرقيّة لتحقيقات "تحذيريّة"**، تُطلق الشرطة الإسرائيليّة خلالها تهديدات مختلفة تجاه الناشطين. يبدو أنّ هذه التحقيقات ترمي إلى ثَنْي هؤلاء الناشطين عن المشاركة في الأعمال الاحتجاجيّة أو النشاطات الاجتماعيّة، أو المجتمعيّة، أو السياسيّة، بالإضافة إلى محاولة استقاء معلومات منهم حول النشاطات السياسيّة التي يمارسها الآخرون.

نذكّر هنا أنّ من حقّ الفرد في الدولة الديمقراطيّة أن يشارك في النشاطات السياسيّة والاجتماعيّة كما يحلو له، وهو غير ملزم بتقديم أيّ تفسير لأحد حول مواقفه السياسيّة أو معتقداته، ولا يمكن "تحذيره" أو اتّخاذ خطوات ضدّه كي يشعر بأنّ نشاطه قد يعود عليه بالضرر. وبطبيعة الحال، يُمْكن استدعاء الشخص إلى تحقيق جنائيّ والتفكير باتّخاذ الإجراءات ضدّه إذا ارتكب مخالفة خلال النشاط؛ لكن محاولة استخدام صلاحيات التحقيق بغية ترهيب الناشطين الفلسطينيّين من القدس الشرقيّة ممّن لم يخالفوا القانون هي عمل ساقط بكلّ ما تحمله الكلمة من معنى.

---

[12] للاطّلاع على تفصيل قائمة المبعدين من الحرم القدسي الشريف والبلدة القديمة، راجعوا موقع مركز القدس للحقوق الاجتماعيّة والاقتصاديّة، 8.5.2011http://www.jcser.org/ara/index.php?option=com_content&view=article&id=719:-122-&catid=18:2009-05-29-08-41-31

إحدى الحالات البارزة التي تُجسّد هذه السياسة حصلت في الآونة الأخيرة، عندما استُدعِيَ السيّد جواد صيام (وهو ناشط اجتماعيّ من سلوان) في شهر كانون الثاني عام 2010 لتحقيق "تحذيريّ" لدى الشرطة الإسرائيلية.[13] بعد مضيّ عام واحد، وعلى وجه التحديد في آذار عام 2011، جرى التحقيق ثانيةً مع السيّد صيام لدى الشرطة، وقيل له خلال التحقيق إنّه إذا لم يتوقّف عن نشاطاته فسيجري إبعاده من القدس. في نفس الوقت، سَرّبت أطراف التحقيق بعد ذلك بأيامٍ معلوماتٍ سرّيّةً حول السيّد صيام لوسائل الإعلام. ومن شأن هذه المعلومات (التي رفضت الشرطة بشدّة تحويلها للسيّد صيام ولمحاميته، وفضّلت تحويلها إلى أحد الصحفيّين) من شأنها المساس بخصوصيّته، وبسمعته الحسنة، وبكونه بريئًا حتّى تثبت إدانته، وبحقّه في الحصول على إجراء قضائيّ منصف.

في هذا الشأن، توجّهت جمعيّة حقوق المواطن إلى الشرطة وإلى الوزير الإسرائيليّ لشؤون الاستخبارات، وشدّدت على أنّ هذا التصرّف من قِبَل سلطات القانون يُشكّل انتهاكًا قاسيًا وخطيرًا لحقوق الإنسان الأساسيّة.[14]ويشكّل اختيار جهات فرْض وتطبيق القانون التعامل مع مخاوفها من خلال إطلاق التهديدات (ومن على صفحات الجرائد)، ممارسة ساقطة وباطلة ومرفوضة، ويشير إلى إفلاس الشرطة التي لا تتّخذ إجراءات قانونيّة كما يستوجب القانون.

<u>المطلوب: تغييرٌ في السياسات</u>

مقابل هذا الواقع البائس والكئيب، ينبغي على الشرطة الإسرائيليّة في القدس أن تتحمّل المسؤوليّة، وأن تغيّر من سياستها، بغية إحداث تغيير جِدّيّ وشامل وعميق. وحريٌّ بها أن تتّخذ خطوات عدّة وفي طليعتها فرض وتطبيق القانون على نحو معقول، ومنصِف وموحّد، من خلال مراعاة خصوصيّة الفلسطينيّين واحتياجاتهم؛ وإيجاد سبل لرأب الصدع بينها وبين السكّان، واتّخاذ إجراءات فعليّة لتعزيز ثقتهم بها؛ والتوقّف عن الاعتقالات غير القانونيّة للأولاد؛ وإيقاف تحقيقات "التحذير" التي يُستدعَى إليها الناشطون الاجتماعيّون من القدس الشرقيّة؛ والتصرّف بالحساسيّة المطلوبة على ضوء تعقيدات الوضع.

ومن شأن حصول انقلاب في الوعي وتغيير جذريّ في سلّم الأفضليّة المطبَّق اليوم -دون سواهما- المساعدة على خلق واقع مغاير في صفوف سكّان الأحياء الفلسطينيّة، واقع يخلو من التوتّر والخشية المتواصلة من التنكيل والعنف والاقتلاع. يجب حصول هذا الانقلاب الضروريّ بغية الحفاظ على الأمن الشخصيّ والعامّ الذي يحمي وجود سلطة القانون، ويحافظ على حقوق الإنسان.

مع تعيين قائد جديد للشرطة الإسرائيلية في القدس (الكولونيل نيسو شاحَم)، يحدونا الأمل أن تهبّ رياح إيجابيّة في صفوف الشرطة تتساوق مع أقواله في حفل التنصيب: "تقديم الخدمة من القلب لجميع الشرائح السكّانيّة في المدينة، والحفاظ على حقوق الجميع".[15] ووعد شاحَم في تلك المناسبة أنّه سيعالج مشاكل القدس بالتعاون مع الفئات السكّانيّة المختلفة، ومن خلال

---

[13] توجُّه جمعيّة حقوق المواطن بتاريخ 22.2.2010 إلى المستشار القضائيّ للشرطة حول استخدام ساقط لوسيلة تحقيق.
http://www.acri.org.il/he/?p=2458

[14] تَوجُّه جمعيّة حقوق المواطن لقائد الشرطة الإسرائيليّة في القدس في شهر آذار عام 2011. http://www.acri.org.il/he/?p=5575.

[15] **يوسي الي**, نيسو شاحم على الحادثة: "هذه ليست وجهة نظري". معاريف ,nrg,5.5.2011
http://www.nrg.co.il/online/1/ART2/238/110.html

التحاور والعلاقات الوثيقة مع الجميع. وعلى ضوء أزمة الثقة العميقة بين السكّان الفلسطينيّين والشرطة، من اللائق - ومن المهمّ- أن تتحقّق وعود قائد الشرطة الجديد.

تشير تجارب جمعيّة حقوق المواطن في القدس الشرقيّة أنّ تغييرًا ميدانيًّا حقيقيًّا لصالح الجميع أخذ مجراه حين عمل المسؤولون عن تطبيق القانون عملاً صادقًا وحقيقيًّا على تغيير الواقع نحو الأفضل، وحين فعلوا ذلك من خلال التحاور والتعاون مع السكّان الفلسطينيّين. في المقابل، لم تتوافر إمكانيّة ردم الفجوات بين الأطراف عندما انتهجت الشرطة مَسْلَك العدائيّة والنفور والإقصاء وعدم التفهّم. على عاتق قائد المنطقة الجديد تقع مسؤوليّة تجديد الثقة وتحسين العلاقة بين السكّان والشرطة، لِما يعود بالفائدة على الجميع.